

بالنسبة لحديث مضاعفة الصلاة في الحرم المكي بمئة ألف؛ هل هذا يكمل نقصان صلاة المؤمن؟ وهل يدخل في

محمد هشام طاهري

هذا سائل يسأل يقول بالنسبة لحديث مضاعفة الصلاة في الحرم المكي بمئة ألف هل هذا يكمل نقصان صلاة المؤمن؟ وهل يدخل في هذا التظهير؟ وهل يدخل في هذا التظهير أم أنه مقصور على الفرض؟ النبي الكريم صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:00](#) في مسجدي هذا بالف صلاة. وصلاة في المسجد الأقصى في المسجد في الحرم بمئة ألف صلاة تأملوا اللفظ قال صلاة والقاعدة عند الأصوليين في الاستدلال أن النكرة تعم أي صلاة صليتها في المسجد الحرام فهي بمئة ألف صلاة. صليت؟ صلاة ذاتية - [00:00:30](#)

سبب مثل تحية المسجد ركعتي الطواف ركعتي الوضوء صليت مطلق النوافل صليت الوتر صليت قيام الليل صليت الفرض كل صلاة في المسجد الحرام كل صلاة في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة. هذا هو الصحيح من أقوال أهل - [00:01:00](#) للعلم. وهذه الصلاة التي هي مئة ألف أن كان أن كان بالنسبة للنوافل نقصا فإن هذا النقص لا شك أنه يجبر الفريضة. وهذه قاعدة معلومة أن النوافل تجبر الفرائض ولذلك شرع الله عز وجل النوافل بعد الفرائض أو قبل الفرائض أو مع الفرائض. فشرع الصلاة والسنن - [00:01:20](#)

القبليّة والسنن البعيدة شرع الزكاة والصدقة قبلها وبعدها. شرع الصيام والصوم قبل رمضان وبعد رمضان هذه مسألة مهمة. ننتقل إلى مسألة أخرى وأن كان السائل لم يسأل عنه لكنه يكثر السؤال عنه. ما المقصود بالمسجد - [00:01:50](#) للحرام يظن الكثير من الناس وهو قول جمع من أهل العلم أن المسجد الحرام يعني مسجد الكعبة. وهذا على الصحيح من أقوال أهل العلم فيه نظر فإن المقصود بالمسجد الحرام الحرم كله. وسمي الحرم - [00:02:10](#) كله بالمسجد لأن كله مكان عبادة. فكل الحرم بمئة ألف صلاة. لقوله جل وعلا إنما المشركون هنا نجس فلا يقرب المسجد الحرام. المشرك ممنوع من دخول الحرم ما هو بس من مسجد الكعبة. فدل على أن - [00:02:30](#)

المقصود بالمسجد الحرام مسجد ليس المسجد الكعبة على وجه الخصوص بل عموم الحرم. فعموم الحرم مسجد وحرم ومما يؤكد هذا العموم فعل النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. فإنه لما جاء إلى الحاج سكن الأبطال - [00:02:50](#) والأباطح نوعا ما بعيد عن المسجد عن مسجد الكعبة. فكان عليه الصلاة والسلام يأتي بعض الصلوات إلى مسجد كعبة ويصلي فيها ويصلي بعض الصلوات في رحله في الأباطح. ولو كان الصلاة بمئة ألف فقط في - [00:03:10](#) الكعبة ما كان النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ليحرص على آت ترك الصلاة في المسجد الحرام مسجد الكعبة ويصلي في أي مكان شاء. ومما يؤكد مما يؤكد أن المسجد الحرام عموم مكة - [00:03:30](#)

أن النبي صلى الله عليه وسلم في يوم الحج الّلي هو يوم العيد لما طاف طواف الزيارة وسعى سعي الحج. رجع وصلى الظهر في منى. ومنى من الحرم. فلو كان الصلاة بمئة ألف - [00:03:50](#) الكعبة دون منى لصلت صلاة الظهر في مسجد الكعبة ثم انصرف إلى منى لأن الواجب في منى البيتوتة الواجب في منى البيتوتة فهذه كلها أدلة تؤكد قول من قال من أهل العلم أن الصلاة بمئة ألف عموم المسجد الحرام - [00:04:10](#) حرام وليس في مسجد الكعبة. لا الصلاة عموم كل صلاة بمئة ما في لو صليت وتر ركعة فهي بمئة ألف لكن ما في نافلة ركعة -

